

حكم تقسیم الورث قبل الموت | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

هل يقسم الاب لاولاده قبل موته يعني جوزه العلماء ولكنه لا يستحب بجواز ولكنه لا يستحب لأن الله عز وجل قد اعطى الورثة حقوقه ولأن الذي جرت عليه سنة السلف الصالح الصحابة ومن بعدهم - [00:00:00](#)

ان الميت لا يقسم ما له الا بعد موته وهذا الذي اقره النبي صلی الله علیه وسلم في حياته. وفعله اصحابه في زمانه وبعد موته ولذلك ليس من المستحب للاب - [00:00:29](#)

ان يقسم ما له بين اولاده. لكن يجوز عند العلماء وبخاصة اذا خشي مفسدة يعرف ان اولاده يعني عندهم شاحة وعندهم مشاكل وعندهم يعني فينبعي ان يقسم وان يوثق القسمة. يقسم ويوثق هذه القسمة - [00:00:48](#)

ويترك الاشياء الاساسية مثلا يتراكها لكن يقسم ما تيسر قسمته مثل المال الطارس هذا المال اللي هو يعني موجود سبولة نقدية ممكن ان يقسمها لكن يعني احيانا يظن انه يموت وفجأة يبقى هم هو وهم يموتون - [00:01:12](#)

فاحيانا الشخص يقسم ثم يجد انه هو بنفسه صار محتاجا وبخاصة اذا كان يعني قسم ما له جمیعه وربما تفرق عنه اولاده لما رأوا انهم قد استغناوا عنه ولذلك الاحسن انه ما يفعل هذا هذا هو الحزم - [00:01:38](#)

لكن يوصيهم بتقوى الله ويمكن ان يوصيهم يعني بقسمة كذا على كذا يكتبه لهم. يقول اذا متم فجأة فعلل البيت الفلانی الفلانی والبيت الفلانی لفلان وكذا لفلان يرتقبها بترتيبها في وصيته يعني فيقول لعلكم تتراءون على هذا والبيت الفلانی والنقدی يعني يوصي وصية - [00:02:03](#)

بالقسمة فانهم رضوا فيها بعد ذلك لأن العالم غالب الناس وليس كلهم ايضا. يعني يقدرون الاب ويحترمون اباءهم حتى بعد موتهم في Emerson على وصيته يعني. فاذا فعل هذا فعندي انه اولى من القسمة والله اعلم - [00:02:25](#)